

الدولي الأول للجنة التابعة للمؤتمر^(١١١) ، ولا سيما أهمية الإطار المرجعي الوارد في خطة العمل المنسقة ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالجهود المتضادرة التي تبذلها بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك لإيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين والعائدين والمرشدين تنفيذاً لأهداف ومقاصد خطة العمل المنسقة كجزء لا يتجزأ من الجهد الرامي إلى تحقيق سلم ثابت و دائم وترسيخ الديمقراطية في المنطقة ،

وإذ ترحب بالتقدم الكبير المحرز في عملية السلم في السلفادور التي تشارك فيها جميع القطاعات الوطنية ، وبالحوار من أجل السلم في غواتيمala ، وبالتالي المحرز في نيكاراغوا في تطبيق سياسة الصالحة الوطنية ورعاية السكان المرشدين ، وهي أمور مازالت تشجع حركات العودة الطوعية إلى الوطن وكذلك توطين السكان الوطنيين المرشدين داخلياً ،

وإذ تعرف بالدعم الملحوظ الذي يقدمه ، ضمن آخرين ، الأمين العام ومكتب موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومجتمع المانحين والمنظمات الوطنية والدولية غير الحكومية ، إلى المؤتمر منذ إنشائه ،

وافتنياعاً منها بأنه لا غنى عن السلم والحرية والتنمية والديمقراطية لحل مشاكل سكان المنطقة المرشدين ،

١ - تحيط علماً بقرير الأمين العام^(١١٢) وبالفروع ذات الصلة من تقرير موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١١٣) :

٢ - ترحب مع الارتياح بالنتائج التي توصلت إليها لجنة التابعة التابعة للمؤتمر الدولي المعنى باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى ، في اجتماعاتها المعقودة في سان خوسيه في ٢ و ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، وفي سان بيدرو سولا ، هندوراس ، في الفترة من ١٧ إلى ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩١ ، وفي تيغواس غالباً في ١٣ و ١٤ آب/أغسطس ١٩٩١ ، وفي ماناغوا في ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ :

٣ - تحيث بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك على موافقة تنفيذ ومتابعة البرامج الموضوعة لصالح اللاجئين والعائدين والمرشدين طبقاً لخطتها الإنمائية الوطنية :

ومساعدة المفوض السامي للتمكن من مواجهة العقب الإضافي المتمثل في رعاية اللاجئين وملتمسي اللجوء :

١٨ - تطلب إلى جميع الحكومات والجهات المانحة الأخرى أن تساهم في برامج المفوض السامي ، وأن تقدم ، آخذة في الاعتبار الحاجة إلى زيادة تقاسم الأعباء بين المانحين ، المساعدة إلى المفوض السامي في تأمين الحصول على إيرادات إضافية في الوقت المناسب من المصادر الحكومية التقليدية ، والحكومات الأخرى ، والقطاع الخاص ، من أجل ضمان الوفاء باحتياجات اللاجئين والعائدين والمرشدين الذين يعني بهم مكتب المفوض السامي .

المجلس العامة
٧٤
٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

١٠٧/٤٦ - المؤتمر الدولي المعنى باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة ،
إذ تشير إلى قراراتها ١/٤٢ المؤرخ في ٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٧ و ١١٠/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ و ٢٠٤/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ و ٢٣١/٤٢ المؤرخ في ١٢ أيار / مايو ١٩٨٨ و ١١٨/٤٣ و ١١٨/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ و ١٣٩/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ و ١٤١/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى أن المؤتمر الدولي المعنى باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى مرتبط بمبادرة رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى الممثلة في الإجراءات الرامية إلى إقرار سلم ثابت دائم في أمريكا الوسطى البربرة خلال اجتماع قمة إسكيبيولاس الثاني في آب / أغسطس ١٩٨٧^(١٠٨) ، على النحو المبين في بلاغ سان سلفادور بشأن اللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى المؤرخ في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٨^(١٠٩) ،

وإذ تعرف بأهمية وصلاحية الإعلان وخطة العمل المنسقة لصالح اللاجئين والعائدين والمرشدين من أبناء أمريكا الوسطى اللذين اعتمدتها المؤتمر الدولي المعنى باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى المعقود في مدينة غواتيمala في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ أيار / مايو ١٩٨٩^(١١٠) ، والإعلان الصادر عن الاجتماع

(١٠٨) A/42/521-S/19085 ، المرفق : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعون ، ملحق نوز / يوليه وآب / أغسطس وأيلول / سبتمبر ١٩٨٧ .

(١٠٩) A/C.3/43/6 ، المرفق .

(١١٠) انظر : A/44/527 و A/C.3/43/6 ، المرفق .

(١١١) CIREFCA/CS/90/10 .

(١١٢) A/46/435 .

(١١٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٢ (A/46/12) ، الفقرات ١٤٦ - ١٥٠ : المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٢ ألف (A/46/12/Add.1) ، الفقرة ٢٨ .

٤٦ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشددين في إفريقيا إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٩/٤٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى اللاجئين والمشددين الليبيين، وكذلك إلى قرارتها ١٥٤/٤٥ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال، و ١٥٦/٤٥ بشأن تقديم المساعدة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشددين في تشاد، ١٥٧/٤٥ بشأن تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين والمشددين في جيبوتي، ١٥٩/٤٥ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشددين في ملاوي، و ١٦٠/٤٥ بشأن حالة اللاجئين في السودان، و ١٦١/٤٥ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين في إثيوبيا، و ١٧١/٤٥ بشأن تقديم المساعدة إلى الطلاب اللاجئين في الجنوب الإفريقي، وبعدها مؤرخة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، والقرار ١٣٧/٤٥ بشأن المؤتمر الدولي المعنى بمحنة اللاجئين والعائدين والمشددين في الجنوب الإفريقي المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠.

وقد نظرت في تقارير الأمين العام^(١١٤) ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١٠٠)،
وإذ تضع في اعتبارها أن البلدان المتضررة هي من أقل البلدان نمواً ،

وأقتناعاً منها بضرورة تعزيز القدرة داخل منظومة الأمم المتحدة على التنفيذ والتنسيق الشامل لبرامج الإغاثة لللاجئين والعائدين والمشددين ،
وإذ ترحب باهتمالات الإعادة الطوعية إلى الوطن والتوصل إلى حلول دائمة في جميع أنحاء القارة ،

وإذ تسلم بالحاجة إلى أن تهيء دول المنشأ ظروفاً تفضي إلى الإعادة الطوعية إلى الوطن ،
وإذ تلاحظ مع التقدير التزام البلدان المعنية ببذل قصارها لتيسير تقديم المساعدة إلى السكان المتضررين واتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن ،

وإذ تدرك أهمية مساعدة البلدان الضيفة ، لاسيما البلدان التي ظلت تستضيف لاجئين لفترة طويلة ، على تدارك تدهور البيئة لديها وما ترتب على ذلك من أثر سلبي على الخدمات العامة وعملية التنمية ،

وإذ تسلم بالدور الحفاز الذي يؤديه المفوض السامي ، مع المجتمع الدولي ووكالات التنمية ، في تعزيز المعونة الإنسانية

٤ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عودة اللاجئين الطوعية إلى أوطانهم وعودة المشددين إلى بلدانهم أو مجتمعاتهم الأصلية بادرتان إيجابيتان للغاية لتعزيز السلم في المنطقة :

٥ - تعرب عن اقتناعها بأن عملية العودة إلى البلدان والمجتمعات الأصلية وإعادة الاندماج فيها ينبغي أن تتم في ظروف تسودها الكرامة والأمن ، مع توفير الضمانات الازمة لتأمين إدماج صالح السكان المتأثرين في خطط التنمية الوطنية ذات الصلة :

٦ - تطلب إلى الأمين العام ، وإلى مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وبرنامجه الأممي المتعدد الإنمائي ، وهيئة الأمم الأخرى في منظومة الأمم المتعددة مواصلة تقديم دعمها ومشاركتها في وضع وتنفيذ ومتابعة البرامج المنبثقة عن عملية المؤتمر :

٧ - ترحب بارتياح بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج التنمية لصالح السكان المشددين واللاجئين والعائدين ، وتحث بلدان أمريكا الوسطى على أن تواصل دعمها الحاسم حتى يبلغ هذا البرنامج أهدافه :

٨ - توجه نداءً إلى المجتمع الدولي ، ولاسيما مجتمع المانحين ، لمواصلة تعزيز دعمه للمؤتمر ومواصلة الالتزام بتقديم التمويل اللازم للتمكن من بلوغ أهداف ومقاصد خطة العمل النسقة بلogaً فعالاً وتوسيع التقدم المحرز حتى الآن في تقديم الرعاية الإنسانية لسكان المنطقة اللاجئين والعائدين والمشددين :

٩ - تؤيد الاهتمام الخاص الذي توليه بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك للاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال من اللاجئين والعائدين والمشددين ، وكذلك التدابير المتخذة لحماية وتحسين البيئة والمحافظة على القيم العرقية والثقافية :

١٠ - تؤيد كذلك قرار بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك عقد الاجتماع الدولي الثاني للجنة المتابعة للمؤتمر ، في سان سلفادور في آذار/مارس ١٩٩٢ ، لكي تقيّم التقدم المحرز حتى ذلك التاريخ في تنفيذ خطة العمل النسقة والوقوف على سبل تحسين تنفيذها :

١١ - تحبذ مبادرة حكومات بلدان أمريكا الوسطى وبليز والمكسيك بتجديد عملية المؤتمر للمدة الضرورية مع مراعاة الاحتياجات الجديدة التي ظهرت في أعقاب التغيرات التي طرأت على المنطقة :

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

(١١٤) A/46/371 و A/46/428 و A/46/430 و A/46/431 و A/46/432 و A/46/433 و A/46/434 و A/46/435 .